

109365 - دفعوا من مزدلفة آخر الليل ورموا الجمار وطافوا وسعوا قبل الفجر؟

السؤال

إذا جاز لجماعة من الحجاج الضعفة الدفع من مزدلفة بعد مغيب القمر مباشرة وتمكنوا من الرمي والطواف والسعي قبل الفجر فما الحكم في ذلك؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"عملهم جائز ، ولا بأس به ؛ لأنه إذا جاز للإنسان أن يدفع من مزدلفة جاز له أن يفعل كل ما يترتب على ذلك ، فإذا دفعوا مثلاً من مزدلفة في آخر الليل بعد مغيب القمر ووصلوا إلى منى فليرموا الجمرة ولينزلوا إلى مكة ويطوفوا ويسعوا ، ويرجعوا ، ولو رجعوا قبل طلوع الشمس فلا بأس ، لأنه إنما جاز الدفع للضعفة من أجل أن يأتوا بمناسك الحج قبل زحمة الناس " انتهى . "مجموع فتاوى ابن عثيمين" (23/76) .